

تاج العروس من جواهر القاموس

فصل الغين المعجمة مع المثناة الفوقية .

غ - ت - ت .

" غَتَّسَهُ بِالْأَمْرِ : كَدَّسَهُ " وفي الماء : غَطَّسَهُ " أَيِ غَمَّسَهُ يُغْتَسُّهُ غَتَّالٌ . وكذلك إِذَا أَكْرَهَهُ عَلَى الشَّيْءِ حَتَّى يَكْرُرَ بِهِ . غَتَّ الضَّحِكَ يُغْتَسُّهُ غَتَّالٌ : " أَخْفَاهُ " وذلك إِذَا وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى فِيهِ يُقَالُ : غَتَّسَهُ بِالْكَلامِ غَتَّالٌ إِذَا " بَكَتَهُ " تَبْكِيْتاً وفي حَدِيثِ الدُّعَاءِ يَا مَنْ لَا يَغْتَسُّهُ دُعَاءُ الدَّاعِينَ أَيِ يَغْلِيهِ وَيَقْهَرُهُ . الغَتَّ : مَا بَيَّنَّ النَّفْسَ سَيَّنَ مِنَ الشُّرْبِ وَالْإِنَاءِ عَلَى فِيهِ وَقَدْ غَتَّ فِيهِ . وَغَتَّ " الماءَ " إِذَا " شَرِبَ جَرَعاً بَعْدَ جَرَعٍ " وَنَفَساً بَعْدَ نَفَسٍ " من غيرِ إِبَانَةٍ الْإِنَاءِ عَنْ فِيهِ " . وعن أَبِي زَيْدٍ : غَتَّ الشَّارِبُ يَغْتَسُّ غَتَّالٌ وهو أَنْ يَتَنَفَّسَ مِنَ الشَّارِبِ وَالْإِنَاءِ عَلَى فِيهِ وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْهَذَلِيِّ :

شَدَّ الصُّحَى فَوَغَتَّتْ غَيْرَ بِوَضْعٍ ... غَتَّ الغَطَّاطُ مَعاً عَلَى إِرْعَاجِ
أَيِ جَذَبْنِ أَنْفَاساً غَيْرَ رِوَاءِ . غَتَّ " فُلَاناً : غَمَّسَهُ " وَأَكْرَبَهُ
وَقَالَ شَمِرٌ : غُتَّ فَهُوَ مَغْتُوتٌ وَغُمَّ فَهُوَ مَغْمُومٌ قَالَ رُؤُوبَةُ -
يَذْكُرُ يُونُسَ وَالْحُوتَ :

" وَجَوْشَنُ الْحُوتِ لَهُ مَبِيتٌ .

" يُدْ فَعُ عَنَّهُ جَوْفُهُ الْمَسْحُوتُ .

" كَلَاهُمَا مِنْ غَمَسٍ مَغْتُوتٌ .

" وَاللَّيْلُ فَوَقَّ الْمَاءِ مُسْتَمِيتٌ قَالَ : وَالْمَغْتُوتُ : الْمَغْمُومُ كَذَا فِي

اللسان وفي حَدِيثِ الْمَبِيعَةِ " فَأَخَذَنِي جَبْرِيلُ فَوَغَتَّنِي " . الغَتَّ

وَالْغَطَّ سَوَاءٌ كَأَنَّزَّهُ أَرَادَ عَصَرَ نِي عَصَراً شَدِيداً حَتَّى وَجَدْتُ مِنْهُ

الْمَشَقَّةَ كَمَا يَجِدُ مَنْ يُغْمَسُ فِي الْمَاءِ فَهَرَأَ غَتَّسَهُ : " خَنَقَهُ "

وَوَغَتَّسَهُ : عَصَرَ خَلَقَهُ نَفَساً أَوْ نَفَسَيْنِ وَقِيلَ : أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

غَتَّ " الدَّابَّةَ شَوْطاً أَوْ شَوْطَيْنِ " وفي بَعْضِ الْأُمِّهَاتِ : طَلَقاً

أَوْ طَلَقَيْنِ يَغْتُتُّهَا : رَكَضَهَا وَجَهَدَهَا وَ " أَتَعَبَهَا فِي رَكُضِهَا " .

غَتَّ " الشَّيْءُ الشَّيْءَ : أَتَبَعَ بَعْضَهُ بَعْضاً " سواءٌ كَانَ فِي الشُّرْبِ

أَوْ فِي الْقَوْلِ قَالَ : .

شَدَّ الضُّحَى فَعَتَّتَنَ غَيْرَ بَوَاضِعٍ ... غَتَّ الغَطَاطِ مَعًا عَلَى
إِعْجَالٍ وَغَتَّتْهُمْ بِالْعَذَابِ غَتًّا ؛ إِذَا غَمَسَهُمْ فِيهِ غَمْسًا
مُتَتَابِعًا وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَامٍ : " أَزَا عِنْدَ عُقْرِ حَوْضِي أَذُودُ النَّاسِ عِنْدَهُ لِأَهْلِ الْيَمَنِ
حَتَّى يَرَوْهُ فَضُّوا عَنْهُ وَإِنَّهُ لَيَغُتُّ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ
أَحَدُهُمَا مِنْ وَرَقٍ وَالْآخَرُ مِنْ ذَهَبٍ طُولُهُ مَا بَيْنَ مُقَامِي إِلَى عُمَانَ " .
قَالَ اللَّيْثُ : الْغَتُّ كَالْغَطِّ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا سَمِعْتُ مِنْ
مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ : يَغُتُّ قَالَ : وَمَعْنَاهُ يَجْرِي جَرِيًا لَهُ صَوْتٌ
وَحَرِيرٌ وَقِيلَ : يَغُطُّ قَالَ : وَلَا أَدْرِي مِمَّنْ حَفِظَ هَذَا التَّفْسِيرَ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَلَوْ كَانَ كَمَا قَالَ لَقِيلَ : يَغُتُّ وَيَغِطُّ وَمَعْنَى يَغُتُّ : يُتَابَعُ
الدَّفْقُ فِي الْحَوْضِ لَا يَنْقَطِعَانِ مَأْخُودٌ مِنْ غَتَّ الشَّارِبُ إِذَا تَابَعَ
الْجَرْعَ مِنْ غَيْرِ إِبَانَةٍ الْإِنَاءِ قَالَ : فَقَوْلُهُ : يَغُتُّ فِيهِ مِيزَابَانِ أَيْ
يَدْفُقَانِ فِيهِ الْمَاءَ دَفْقًا مُتَتَابِعًا دَائِمًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقَطِعَ
كَمَا يَغُتُّ الشَّارِبُ الْمَاءَ وَيَغُتُّ مُتَعَدِّيًا هَاهُنَا ؛ لِأَنَّ الْمُضَاعَفَ
إِذَا جَاءَ عَلَى فَعْلٍ يَفْعَلُ مُتَعَدِّيًا وَإِذَا جَاءَ عَلَى فَعْلٍ يَفْعَلُ
فَهُوَ لَا زِمٌ إِلَّا مَا شَذَّ عَنْهُ قَالَ ذَلِكَ الْفَرَّاءُ وَغَيْرُهُ كَذَا فِي اللِّسَانِ .
وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أُمِّ زَرْعٍ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ : " وَلَا
تُغَتَّتْ طَعَامُنَا تَغْتَتِينَا " قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَيْ لَا تُفْسِدْهُ يَقَالُ : غَتَّ
الطَّعَامُ يَغُتُّ وَأَغَتَّتْهُ أَنَا . وَغَتَّ الْكَلَامُ : فَسَدَ قَالَ قَيْسُ بْنُ الْخَطِيمِ
:

وَلَا يَغِيثُ الْحَدِيثُ إِذْ نَطَقَتْ ... وَهُوَ بِفِيهَا ذُو لَذَّةٍ طَرَفُ غ - ل - ت